

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٩١ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ٩٣

لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعتا أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحتي ١٦٠٠ م^٢ و ٣٨٧ م^٢ ضمن القطعة رقم (٩٥) بحوض اليهودية ثمرة (١٢) ، زمام مدينة قطور - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري ، لإقامة عمارات إسكان اجتماعي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق لكل قطعة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديوني

١٢٩١ / ٢٠١٩



رسم كروكي

القطعة أرض ملك الوحدة المحلية بتطور جاري تخصيمها لصالح إقامة عمارات سكنية عليها
بناحية قطور محافظة الغربية

- ١- المرفع على مساحة حوالي ١٦١٠ م^٢ بالقطعة ٢٤ حوض اليهودية ١٩/ بلدية قطور محافظة الغربية
- ٢- المرفع محدود بخمسة أرباع
- بحري : شارع بحري ١٠ متر
- أرضي : حرم المسكة الحديد ثم طريق المسكة الحديدية قطور قديم
- أشرفي : حرم القريفة الصويفية المتخذه
- كروكي : مدخل مرافق قطور

شارع بحري ١٠

المدخل
↑

الشارع البحري

10 m

1600 m²

حرم الترخيم المسكة 10 م

حرم المسكة الحديد

ضريبة مسكة القريفة القادر لمس

مرسل للتعليم وتنفيذ القرار
وتنفيذوا سيديتكم بقبول طبق الاحترام
مدير اعمال الدولة

مدير التعليم
مدير الاعمال

مدير الاعمال
مدير التعليم

١١ / ٢٠١٩



مدير الاعمال
مدير التعليم

